

Distr.: General
30 December 2002

الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون
البند ٦٦ (ث) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/57/510)]

٦٩/٥٧ - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٨/٥٢ قاف المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٧٧/٥٣ ألف المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٣٣/٥٥ ثاء المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، وإذ تشير أيضا إلى مقرريها ٤١٧/٥٤ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٤١٢/٥٦ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١،

وإذ تشير أيضا إلى الفقرات ٦٠ و ٦١ و ٦٢ و ٦٤ من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة^(١)، وإلى أحكام معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(٢)، وإذ تشير كذلك إلى الفقرات ذات الصلة في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠^(٣) وفي تقرير لجنته الرئيسية الثانية^(٤)، فيما يتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا،

وإذ تعرب عن اقتناعها بأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية سيسهم في تحقيق نزع السلاح العام الكامل،

وإذ تؤكد أهمية الاتفاقات المعترف بها دوليا بشأن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في مناطق مختلفة من العالم، وأهمية تعزيز نظام عدم الانتشار،

وإذ ترحب باعتماد هيئة نزع السلاح، خلال دورتها الموضوعية لسنة ١٩٩٩، للمبادئ والمبادئ التوجيهية المتعلقة بإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية على أساس ترتيبات يتم التوصل إليها بحرية فيما بين دول المنطقة المعنية^(٥)،

(١) القرار د-٢/١٠٠.

(٢) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٧٢٩، الرقم ١٠٤٨٥.

(٣) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠، الوثيقة الختامية، المجلد الأول (NPT/CONF.2000/28 (Parts I and II) و Corr.1 و 2)، الجزء الأول.

(٤) المرجع نفسه، المجلد الثاني (NPT/CONF.2000/28 (Part III))، الفرع ٦، الوثيقة NPT/CONF.2000/MC.II/1.

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٤٢ (A/54/42)، المرفق الأول.

وإذ ترى أن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا على أساس ترتيبات يتم التوصل إليها بحرية فيما بين دول المنطقة المعنية^(٦)، من شأنه أن يعزز أمن الدول المعنية وأن يرسخ السلم والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي،

وإذ تشير إلى إعلان ألماتا الصادر في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٧^(٧) عن رؤساء دول منطقة وسط آسيا، بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في المنطقة، والبيان الصادر في طشقند في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ عن وزراء خارجية أوزبكستان وتركمانستان وطاجيكستان وقيرغيزستان وكازاخستان، بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا^(٨)، والبيان الختامي للاجتماع الاستثنائي للخبراء من بلدان وسط آسيا والدول الحائزة للأسلحة النووية والأمم المتحدة، المعقود في بنسبك في ٩ و ١٠ تموز/يوليه ١٩٩٨^(٩)، بقصد تحديد السبل والوسائل المقبولة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا،

وإذ تعيد تأكيد الدور المشهود للأمم المتحدة في إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية،

- ١ - تلاحظ مع التقدير الدعم المقدم من جميع الدول لمبادرة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا؛
- ٢ - تحيط علماً بقيام خبراء من جميع دول منطقة وسط آسيا الخمس، خلال اجتماعهم في سمرقند، أوزبكستان، في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، بوضع مشروع لمعاهدة وبروتوكول ملحق بها لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا؛
- ٣ - تدعو جميع دول منطقة وسط آسيا الخمس إلى مواصلة التشاور مع الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية بشأن مشروع المعاهدة والبروتوكول الملحق بها لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا، وفقاً للمبادئ التوجيهية المتفق عليها التي اعتمدها هيئة نزع السلاح عام ١٩٩٩ فيما يتعلق بإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية^(٩)؛
- ٤ - ترحب بما قرره جميع دول منطقة وسط آسيا الخمس من التوقيع على معاهدة بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا في أقرب وقت ممكن؛
- ٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل، في حدود الموارد المتاحة، تقديم المساعدة إلى دول منطقة وسط آسيا الخمس فيما تبذله من جهود إضافية لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا في وقت مبكر؛
- ٦ - تقرر مواصلة النظر في مسألة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا في دورتها الثامنة والخمسين، في إطار البند المعنون "نزع السلاح العام الكامل".

الجلسة العامة ٥٧

٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢

(٦) أوزبكستان وتركمانستان وطاجيكستان وقيرغيزستان وكازاخستان.

(٧) A/52/112، المرفق.

(٨) A/52/390، المرفق.

(٩) A/53/183، المرفق.